



## تعميم رقم (٣/٢٠٢٤)

إلى كافة الجهات والوحدات الحكومية الخاضعة لقانون المناقصات

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد ...

### الموضوع : تطبيق أفضل الممارسات في تنفيذ مشاريع البناء والتشييد الحكومية

استكمالاً للعمل على رفع وتحسين كفاءة تنفيذ المشاريع الحكومية وضمان سرعة التنفيذ وتقليل الأوامر التغييرية والتقييد بالمواعيد المعتمدة، نود التأكيد على بعض الممارسات التي تساهم في تحقيق الأهداف المرجوة، وذلك كالآتي:

١. يكون تمديد مدة تنفيذ المشاريع وفق البند (٤٠٨) من العقد الموحد لإنشاء المباني والأعمال المدنية في الأحوال الآتية:
  - وجود أعمال إضافية تستدعي مدة أطول لإنهاء الأعمال.
  - القوة القاهرة.
  - الكوارث الطبيعية والأنواء المناخية الاستثنائية .
  - النقص غير المتوقع في توفر كوادرات العمل أو مستلزمات العمل بسبب الأوبئة أو الإجراءات الحكومية.
  - أي تأخير أو إعاقة أو منع تسبب فيه أو يعزى إلى صاحب العمل، أو موظفيه أو مقاوليه الآخرين في الموقع شريطة أن يكون المقاول قد أعطى صاحب العمل إنذار مسبق مدته (٧) سبعة أيام على الأقل لتجنب التأخير أو إزالة العائق.
٢. لا ينتهي العقد بانتهاء مدة تنفيذ المشروع وإنما بإكمال نطاق العمل وفترة أعمال الضمان والصيانة المنصوص عليها في العقد، وعليه يكون تمرير الدفعات المعتمدة للمقاول بناء على ذلك.
٣. محاسبة المقاول عن أي تأخير أثناء العمل وتطبيق الغرامات الواردة في العقد خلال مدة التنفيذ أو بعد الانتهاء من المشروع ضمن الحسابات الختامية.
٤. في حالة تأخر المشروع يجب على المقاول تجديد ضمان حسن التنفيذ لتغطية الأعمال حتى انتهائها بالإضافة لفترة الضمان وفق البند (٢٠٤) من العقد.



٥. تمديد عقود الاستشاريين وفق الحاجة الفعلية للمشاريع، وفي حالة تأخر المشروع لأسباب غير متعلقة بصاحب العمل يتم النظر في إمكانية تقليص أعمال الاستشاري لتتناسب مع متطلبات المشروع.
٦. طلب استيضاحات من المتناقصين حسب ما تتطلبه المناقصة خلال مرحلة التحليل الفني بما يتوافق مع المادة (٤) من قانون المناقصات.
٧. مراعاة أن لا تزيد قيمة بند التحضيرات الإجمالية عن نسبة ٥% من قيمة العقد على أن تضمن في مستندات المناقصة، وأن يتم الدفع بشكل متوازي مع نسب الإنجاز الشهرية وليس بمبالغ شهرية ثابتة.
٨. تضمين قائمة الموردين والمقاولين من الباطن المعتمدين في مستندات المناقصة لسهولة تنفيذ المشاريع وضمان الجودة حسب المواصفات الموضوعية وتقليل التكاليف.
٩. النظر في أن تكون مناقصات الأعمال الاستشارية للإشراف بنظام طلب خدمة عند الحاجة (CALL OFF CONTRACT) وليس بأجر المبلغ المقطوع، بالإضافة إلى الاستفادة من خدمات الاستشاري لإدارة والإشراف على أكثر من مشروع لضمان الاستفادة الأمثل من خدماته، ورفع كفاءة الإنفاق، على أن يتم تضمين هذه المتطلبات في مستندات التناقص والعقد.
١٠. توفير خدمات المشروع اللوجستية من قبل الجهة المعنية وعدم تضمينها في مستند المناقصة.
١١. إدخال بيانات المشاريع القائمة والجديدة ورفع تقارير سير عمل المشاريع وأداء المقاولين والموردين والمكاتب الاستشارية في تنفيذ المشاريع بمنصة أداء.
١٢. موافاة الأمانة العامة لمجلس المناقصات بنسخ إلكترونية من العقد الموقع بين الجهة والمقاول وأمر مباشرة العمل.

والله الموفق ،،،

  
المهندس بدر بن سالم بن مرهون المعمري  
الأمين العام لمجلس المناقصات



تاريخ: ٩ من رمضان ١٤٤٥هـ

الموافق: ٢٠ من مارس ٢٠٢٤م





## تعميم رقم (٣/٢٠٢٤)

إلى كافة الجهات والوحدات الحكومية الخاضعة لقانون المناقصات

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد ...

### الموضوع : تطبيق أفضل الممارسات في تنفيذ مشاريع البناء والتشييد الحكومية

استكمالاً للعمل على رفع وتحسين كفاءة تنفيذ المشاريع الحكومية وضمان سرعة التنفيذ وتقليل الأوامر التغييرية والتقييد بالموازنات المعتمدة، نود التأكيد على بعض الممارسات التي تساهم في تحقيق الأهداف المرجوة، وذلك كالآتي:

١. يكون تمديد مدة تنفيذ المشاريع وفق البند (٤٠٨) من العقد الموحد لإنشاء المباني والأعمال المدنية في الأحوال الآتية:
  - وجود أعمال إضافية تستدعي مدة أطول لإنهاء الأعمال.
  - القوة القاهرة.
  - الكوارث الطبيعية والأنواء المناخية الاستثنائية .
  - النقص غير المتوقع في توفر كوادرات العمل أو مستلزمات العمل بسبب الأوبئة أو الإجراءات الحكومية.
  - أي تأخير أو إعاقة أو منع تسبب فيه أو يعزى إلى صاحب العمل، أو موظفيه أو مقاوليه الآخرين في الموقع شريطة أن يكون المقاول قد أعطى صاحب العمل إنذار مسبق مدته (٧) سبعة أيام على الأقل لتجنب التأخير أو إزالة العائق.
٢. لا ينتهي العقد بانتهاء مدة تنفيذ المشروع وإنما بإكمال نطاق العمل وفترة أعمال الضمان والصيانة المنصوص عليها في العقد، وعليه يكون تمرير الدفعات المعتمدة للمقاول بناء على ذلك.
٣. محاسبة المقاول عن أي تأخير أثناء العمل وتطبيق الغرامات الواردة في العقد خلال مدة التنفيذ أو بعد الانتهاء من المشروع ضمن الحسابات الختامية.
٤. في حالة تأخر المشروع يجب على المقاول تجديد ضمان حسن التنفيذ لتغطية الأعمال حتى انتهائها بالإضافة لفترة الضمان وفق البند (٢٠٤) من العقد.



٥. تمديد عقود الاستشاريين وفق الحاجة الفعلية للمشاريع، وفي حالة تأخر المشروع لأسباب غير متعلقة بصاحب العمل يتم النظر في إمكانية تقليص أعمال الاستشاري لتتناسب مع متطلبات المشروع.
٦. طلب استيضاحات من المتناقصين حسب ما تتطلبه المناقصة خلال مرحلة التحليل الفني بما يتوافق مع المادة (٤) من قانون المناقصات.
٧. مراعاة أن لا تزيد قيمة بند التحضيرات الإجمالية عن نسبة ٥% من قيمة العقد على أن تضمن في مستندات المناقصة، وأن يتم الدفع بشكل متوازي مع نسب الإنجاز الشهرية وليس بمبالغ شهرية ثابتة.
٨. تضمين قائمة الموردين والمقاولين من الباطن المعتمدين في مستندات المناقصة لسهولة تنفيذ المشاريع وضمان الجودة حسب المواصفات الموضوعية وتقليل التكاليف.
٩. النظر في أن تكون مناقصات الأعمال الاستشارية للإشراف بنظام طلب خدمة عند الحاجة (CALL OFF CONTRACT) وليس بأجر المبلغ المقطوع، بالإضافة إلى الاستفادة من خدمات الاستشاري لإدارة والإشراف على أكثر من مشروع لضمان الاستفادة الأمثل من خدماته، ورفع كفاءة الإنفاق، على أن يتم تضمين هذه المتطلبات في مستندات التناقص والعقد.
١٠. توفير خدمات المشروع اللوجستية من قبل الجهة المعنية وعدم تضمينها في مستند المناقصة.
١١. إدخال بيانات المشاريع القائمة والجديدة ورفع تقارير سير عمل المشاريع وأداء المقاولين والموردين والمكاتب الاستشارية في تنفيذ المشاريع بمنصة أداء.
١٢. موافاة الأمانة العامة لمجلس المناقصات بنسخ إلكترونية من العقد الموقع بين الجهة والمقاول وأمر مباشرة العمل.

والله الموفق ،،،

  
المهندس بدر بن سالم بن مرهون المعمري  
الأمين العام لمجلس المناقصات



تاريخ: ٩ من رمضان ١٤٤٥هـ

الموافق: ٢٠ من مارس ٢٠٢٤م